

## 159363 - هل تكفل أباها ليعيش في كندا مع عدم تمسكه بدينه

### السؤال

أعيش بكالغاري بكندا وقد أتيت هنا مع زوجي كمهاجرة. وأخي الأصغر ( الذي يبلغ من العمر 26 عام وهو متزوج ) يريد أن يأتي لكندا ، ويريدني أن أكفله. وهو في الوقت الحاضر ليس بمسلم متدين ، وأود أن أعرف : هل آثم إذا كفلته وأتى لكندا في المستقبل ، وهو لا يتبع تعاليم الإسلام على النحو الواجب؟ برجاء إخباري بالحكم وفقا للقرآن والحديث . وجزاكم الله خيرا

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

تجوز الإقامة في بلاد الكفر بشرط القدرة على إظهار الدين وإعلان الإسلام والتوحيد وإقامة الشعائر ، مع أمن الفتنة ، بأن يكون المقيم ذا دين يمنعه من الشهوات والشبهات . وينظر : سؤال رقم (13363) ورقم (111564) .  
وعليه فإن كنت تخشين على أخيك الفتنة لضعف تمسكه بدينه لم يجز لك إعانته على القدوم إلى هذه البلاد ؛ لقوله تعالى : ( وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ) المائدة/2 .  
وإن رجوت صلاحه واستقامته ، أو كان يمكنكم العناية به ووقايته من الفساد وكان في حضوره مصلحة أو دفع مضرة ، فلا حرج عليك في كفالاته وإعانته .  
والله أعلم .